

# معجم الفقير الحنبلي

مستخلص من (كتاب المغني) لابن قدامة

تسهيلاً للمراجعة أحكام المذهب الحنبلي  
في مرجع موجز مرتّب ترتيباً الفوائد

الجزء الأول

أ - ش

الناشر  
دار الكتاب العربي  
ص ٥٧٦٩ - ١١ بيروت

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## تقديم

من الاستاذ السيد عبد الرحمن عبد الله المجحم  
وكيل وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية  
في دولة الكويت

حمداً لله ، وصلاةً وسلاماً على رسوله ومصطفاه، نبينا محمد وآله وصحبه  
وكل من اهتدى بهديه ، واتبع سنته ، ونصر شريعته .

وبعد فإن هذا المعجم لفقه المذهب الحنبلي ، المُستخلص من واحد من  
أعظم مراجعه : كتاب المغني الشهير ، لابن قدامة ، الذي تخرجه وزارة الأوقاف  
والشئون الإسلامية الى عالم الفقه والدراسات الإسلامية ، هو من أهم الخدمات  
لفقه الشريعة في مذاهبه التي عليها المسلمون في أقطار العالم الإسلامي ؛ فهو خدمة  
للمذهب الحنبلي نفسه ، ينتفع بها أتباعه في ممالك وأقطار عربية وإسلامية مترامية  
الأطراف ، كما يُفيد منها كل راغب في معرفة حكم مسألة ما في مذهب الإمام  
أحمد ، وكلُّ باحث في الفقه المقارن للدراسات الجامعية .

والمذهب الحنبلي له مزاياه المهمة الشرعية في عالم الفقه ، وفيه ميسرة ورحابة  
وتوسعة في كثير من مواطن الحاجة .

وهذا العمل القيم في تعجيم كتاب المغني هو عمل قامت به وزارة الأوقاف  
والشئون الإسلامية بغرض تسهيل مراجعة الفقه الحنبلي وعرض أحكامه بطريقة  
ميسرة .

والحمد لله أولاً وآخراً ، هو مُلهم الخير وجازيه . وصلى الله على نبينا  
محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

الكويت في غرة المحرم ١٣٩٣ هـ  
وكيل وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية  
عبد الرحمن عبد الله المجحم  
١٩٧٣/٢/٤ م

الحمد لله الذي بنعمته تمّ الصالحات ويَتيسَّرُ كمالها ، والصَّلَاة والسلام على عبده ورسوله نبينا محمدٍ رسولِ الله هادينا الى الخير ، وقائداً الى سَوَاء السَّبِيل ، وعلى آله وأصحابه وكلِّ من تبعه بخير وإحسان ، وكلِّ من قامَ بالحقِّ الذي جاء به من ربِّه ، والعلم الذي أورثه أُمَّتُه ، وحضُّها على التفقُّه فيه ، وكلِّ من خدَمَ هذا العلم وعَمِلَ على تمهيدِ سبيله وتوطئةِ لتيسيرِ نقله من سَلَفٍ إلى خَلَفٍ .

وبعدُ ، فإن كتابَ « المغني » لمؤفِّق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد ، المشهور بابن قدامة ، يعتبر أعظم أمهات الكتب الجامعة للفقه الحنبلي ، وهو - الى جانب ذلك - من كتب الفقه العام ، يعرض آراء المذاهب الفقهية الأخرى ويناقشها وأدلتها ، فالرجوع اليه يفيد على نطاق الفقه الحنبلي ونطاق غيره من المذاهب الأخرى .

ومن الواضح أن عمل هذا التعجيم لفقه المذاهب ذو فائدة عظيمة لما يضمنه من تسهيل مراجعة كل مذهب بالنسبة للباحثين والمتفقيين بوجه عام ، فهذه المعجمات إذا وجدت في كل مذهب فقهي كانت أداة الوصل بينهم وبين تلك المذاهب ، فهي بمثابة موسوعاتٍ صغرى خاصة .

#### عملية الترقيم المتسلسل للمسائل والفصول في المغني :

قد كانت الصعوبة في تعجيم كتاب « المغني » أنه مطبوع طبعا متعددة ، وبحوثة غير مرقمة ، وهي في ضمن كل كتاب منه مقسمة إلى مسائل ، والمسألة إلى فصول ، فلجأنا إلى ترقيم المسائل والفصول لإدخالها في العزو إليها مع العزو إلى الأجزاء والصفحات في طبعين من طبعاته هما الطبعة الأولى التي معها كتاب « الشرح الكبير » على « المقنع » في اثني عشر مجلداً ، والطبعة الثالثة<sup>(١)</sup> التي طُبِعَ فيها « المغني » وحده في تسعة مجلدات فقط ، وذلك تمهيداً لترقيم مسائل المغني في طبعة مستقلة ، فيصبح العزو في معجمنا إلى أرقام المسائل أكثر تسهيلاً للمراجعة ، وأثبت ، مهما اختلفت الصفحات باختلاف الطبعات .

وهكذا فعلنا ، ولكننا صادفنا في طريق هذا الترقيم مصاعب جمّة ، إذ كان كثير من لفظ ( مسألة ) ولفظ ( فصل ) في تصانيف « المغني » لا يعبر عن مقسم للبحث ، وإنما يعبر عن معنى لفت النظر إلى بعض النواحي في أثناء الكلام بما لا يجوز إفراده برقم في سلسلة أرقام المسائل

(١) انه في أثناء العمل في هذا المعجم صدرت في القاهرة الطبعة الخاصة من كتاب « المغني » في عشرة مجلدات ، عن مكتبة القاهرة . وقد رُقِّمَت فقرات الكتاب فيها بأرقام متسلسلة . وتبين أن الترقيم الذي صنعه الناشر لم يكن مطابقاً تماماً لترقيمنا .

والفصول . فوجب وضع خطة دقيقة للترقيم طبقت على النسخ التي جرى العمل فيها . وقد اضطررنا إلى إعادة ترقيم مسائل الكتاب كله مرات ( وقد بلغت ٨٨٨٠ رقما ) . وسبب وضعنا خطة للترقيم تتبع نظاما معيناً هو أن يتمكن من عنده نسخة ، من أية طبعة كانت ، أن يقوم بترقيمها بيده وفقاً لهذه الخطة فيستفيد من العزو في المعجم إلى أرقام المسائل والفصول المتسلسلة .

- ٣ -

### الخطة التي اتبعت في الترقيم المتسلسل لكتاب « المغني » :

١ - المغني ينقسم إلى مقاسم كبرى موضوعية ، تحمل عنوان ( كتاب ) ، ككتاب البيع ، وكتاب النكاح ، ... الخ . والكتاب ينقسم إلى أبواب . وتأتي فيه تحت الكتب والأبواب عناوين لمقاسم أصلية في البحث ، بلفظ ( مسألة ) ، ويأتي تحت المسائل مقاسم فرعية بلفظ ( فصل ) .

وقد ترجّح لدينا في خطة الترقيم ، بعد استعراض وجوه مختلفة ، أن لا يُعطى عنوان ( كتاب ) ولا عنوان ( باب ) رقماً لما تحته من كلام تمهيدى قبل المسائل والفصول ، بل يُعزى في المعجم إلى ما تحتهما من كلام تمهيدى ، بالإحالة على ( كتاب كذا ) و ( باب كذا ) ؛ ذلك لأن كثيراً من الكتب والأبواب لا يأتي تحتها كلام تمهيدى ، بل تأتي تحتها المسائل والفصول مباشرة .

وإنما يأخذ رقماً متسلسلاً كل عنوان ( مسألة ) وكل عنوان ( فصل ) تحت المسألة ، إذا كان لفظ المسألة فيه ولفظ الفصل معبرين عن تحديد تقسيمي . أما لفظ المسألة ، أو الفصل ، الذي يعبر به المؤلف عن معنى ( وجه ) أو ( احتمال ) أو ( فرع ) ونحو ذلك فلا يأخذ رقماً .

ويدخل في الترقيم كل المسائل والفصول الواردة في صيغة ترتيب عددي وارد بعد عنوان ( مسائل ) أو ( فصول ) بصيغة الجمع . كقول المؤلف - مثلاً - تحت الباب « وفي هذا الباب مسائل أحداها ... وثانيها ... والثالثة ... » وكقوله تحت المسألة - مثلاً - « وفي هذه المسألة فصول : أحداها ... وثانيها ... الخ » .

ففي مثل هذه الحال يأخذ لفظ إحداها ، وأحدها ، وثانيها ، وثانيها ، أرقاماً في الترقيم المتسلسل ، وإن لم يأت بلفظ ( مسألة ) ، لأنه بمعناها في التقسيم الذي جرى عليه المؤلف .

هذا وسيُنشر في آخر المعجم جدولٌ ترقيمي يبيّن فيه موقع المسائل والفصول من « المغني »

التي تدخل في الترقيم المتسلسل ، والرقم الذي يخصه ، لكي يستطيع كل من عنده نسخة من أية طبعة كانت أن يقوم بترقيمها بنفسه ، دون أن يخطئ ، وبذلك يستفيد من العزو إلى الرقم المتسلسل في المعجم ، علاوة على العزو إلى الجزء والصفحة في كل من الطبعتين الأولى والثالثة .

وقد أهملنا العزو إلى الطبعة الثانية لأنها كالأولى مع الشرح الكبير ، وأرقام الأجزاء فيهما

- ح -

واحدة ، وأرقام الصفحات متساوية غالباً ومختلفة قليلاً أحياناً ، فرأينا أن العزو إلى الطبعة الاولى يعني عن العزو إلى الطبعة الثانية .

- ٤ -

المنهج الذي اتبع في تعجيم المغني :

إنَّ التعجيم يمكن أن يجري على أسس وطرائق متعددة بحسب الغاية . والمنهج الذي اتبع لتعجيم كتاب « المغني » يلخص في ما يلي :

١ - الاقتصار على تلخيص الأحكام المقررة في المذهب الحنبلي ، دون آراء المذاهب الأخرى المخالفة التي يعرضها صاحب « المغني » ويناقشها ويردّ عليها ، لأنَّ المقصود أن يكون المعجم خلاصةً لأحكام المذهب الحنبلي نفسه ، فمن أراد أن يعرف ما يعرضه صاحب « المغني » حول كلّ مسألة من خلافاً للمذاهب الأخرى ، ومناقشاته لأدلتها ، يرجع إلى المكان الذي عُرِيت إليه الخلاصة الحنبلية في الأصل « المغني » فيجد التفصيل ، وخلافاً للمذاهب إن كانت .

٢ - الاقتصار على الأحكام دون الأدلة ، لطولها وكثرتها ، مما يُخرج المعجم عن غايته . فمن أراد الاطلاع على الأدلة رجع إلى المكان المعزوّ إليه من الأصل .

ونمیز هنا بين التعليل والدليل ، فتعليل الحكم قد يذكر في الخلاصة للمعجم أحياناً ، ولا سيما في المسائل المتشابهة في الصورة ، إذا كان بينها فوارق دقيقة ، يختلف بها الحكم ، وذلك مع الاقتصاد قدر الامكان .

٣ - الإشارة إلى الصحيح من الروايات حيث تعدّد ، إذا صحّح صاحب « المغني » بعضها ، والا فيقتصر على ذكر تعدّد الرواية فقط .

٤ - الإبقاء على عبارة « المغني » كلّما كانت واضحة غير معقدة ، ولا شديدة الإيجاز ، وخاصة عند ذكر ( الروايات ) و ( الوجوه ) ونحوها .

٥ - تجميع الأحكام المتصلة بموضوع واحد ، تحت كلمته العنوانية الأصلية إذا كانت في الأصل متفرقة في المناسبات ، وذلك مع عزوها إلى أماكنها المتفرقة هي فيها .

وكذلك تفريق الأحكام تحت عناوين متعددة إذا كانت في « المغني » مجمعة تحت باب أو مسألة واحدة بالمناسبة والاستطراد ، وهي من موضوعات مختلفة ، فنضعها حيثنشد تحت كلمة عنوانية هي أقرب إلى ذهن الباحث سهيلاً عليه في المراجعة ، مع عزوها إلى مكان وجودها في الأصل .

٦ - ترك الأحكام النادرة الوقوع ، ذات الصيغة النظرية الافتراضية المحضة ، مع الإشارة إلى تفصيلاتها الموجودة في المكان المعزوّ إليه من الأصل .

٧ - إيضاح المقصود من بعض التعابير ، أو الألفاظ ، وذلك بوضع الإيضاح بين قوسين ،

- ط -

دلالة على أنه من عندنا وليس من « المغني » أو نشير إليه في الهوامش .

٨ - التعليق كلما اقتضى المقام إيضاحاً ، أو دفع إشكال ، أو تنبيهاً على خطأ مطبعي في إحدى طبعات الأصل « المغني » أو كلها .

٩ - إن الكلمات الأصلية ، وهي التي تتكون منها الاصطلاحات الفقهية ، وتأتي في كتب الفقه عناوين لأبواب رئيسية ، ( كالبيع ) ، و ( الطهارة ) ، و ( التيمم ) ، و ( الحيض ) ، أو عناوين فرعية ( كالاستحاضة ) و ( الاستبراء ) ، في الحالات التي يجب فيها أو يُستحب ، اعتمدت فيها الكلمة في صيغتها الاصطلاحية بما فيها من حروف الزيادة على البنية الأصلية دون تجريدتها ، لأن تجريد الكلمة شأن معجمات اللغة ، أما معجمات الفقه فالألفاظ الاصطلاحية فيها ترتبط دلالتها الاصطلاحية بصيغتها التي هي عليها ، فلو جُرِّدَتْ ضاع معناها .  
وعلى هذا ترى كلمة ( استبراء ) في حرف الألف لا في حرف الباء ، وترى كلمة ( تيمم ) في حرف التاء لا في حرف الباء .

- ٥ -

#### بنية المعجم :

تتكون بنية هذا المعجم كله من ثلاثة عناصر : ١ - كلمات عنوانية ٢ - وعناوين فرعية تأتي تحت الكلمة الأصلية ٣ - وخلاصات أحكام تُجيب على مدلول العنوان الفرعي ، وتذكر تحته .

ومن مجموع العناوين الفرعية ، وما تحت كل منها من خلاصات الأحكام ، تتكون المادة الفقهية المتعلقة بكل كلمة أصلية .

وبما أن الكلمات العنوانية ، منها ما هو كلمة أصلية تعبر عن باب فقهي من مراكز الأحكام كـ ( الصلاة ) و ( البيع ) و ( الإجارة ) و ( النكاح ) و ( الإرث ) ، ومنها ما يرادف باباً فقهيّاً من تلك المراكز كـ ( القود ) المرادف لـ ( القصاص ) ، وكـ ( القراض ) المرادف لـ ( المضاربة ) ، وكـ ( الميراث ) المرادف لـ ( الإرث ) ومنها كلمات فرعية تابعة لكلمة أصلية ، ككلمة ( ثمن ) التابعة لـ ( البيع ) ، وكلمة ( عَصَبَة ) و ( عَوَّل ) التابعتين لـ ( الإرث ) ، لذلك كان لا بدّ ، لاجتناب تشتيت الأحكام أو تكرارها ، من سلوك المسلك التالي ، وفقاً للمنهج المعجمي في الترتيب الهجائي ( الألفبائي ) .

أ - الكلمات العنوانية الأصلية ، تُذكر تحت كل منها خلاصات الأحكام العائدة إليها موزعةً مسائلها على عناوين فرعية ، تأتي تحت الكلمة الأصلية ، وتُذكر الكلمة المرادفة في حرفها للإحالة بها على مرادقتها التي جاءت الأحكام تحته .

وفي الأغلب يُختار لذكر الأحكام المرادف الأشهر ، ويُؤخذ الثاني للإحالة .

ب- الكلمات الفرعية التابعة تُذكر في حرفها باعتبار أنها كلمة عنوانية ، قد يراجع عنها الباحث في حرفها ، ولكن لا تُذكر تحتها خلاصات أحكامها ، بل يحال بتلك الأحكام على الكلمة الأصلية التي تذكر تحتها تلك الأحكام ، مع تعيين العنوان الفرعي الذي جاءت تحته ، فنراجع - مثلاً - عن ( الثَّمَن ) وأحكامه في حرف الثاء يجده ، ولكنه لا يرى تحته خلاصة أحكامه ، بل يحال بها على ( بيع ) والعنوان الفرعي الذي تأتي تحته في كلمة ( بيع ) أحكام الثمن ، وهكذا . . . .

ويُلاحظ أن العناوين الفرعية المتعددة ( تحت كل كلمة عنوانية أصلية ) تُرتَّب فيما بينها ترتيباً موضوعياً ( لا هجائياً كالترتيب بين الكلمات الأصلية نفسها ) وذلك بحسب ما يقتضيه التسلسل المنطقي بين أنواع المسائل والأحكام .

فتحت كلمة ( الإجارة ) مثلاً يأتي تعريفها قبل مقوماتها وشروطها ، وتأتي أحكامها المترتبة على انعقادها ، قبل الأحكام المترتبة على انفساخها .

وقد رُقِّمت العناوين الفرعية المتعددة ، تحت كل كلمة أصلية ، بأرقام متسلسلة تنتهي بانتهاء أحكام تلك الكلمة الأصلية ، وتبين عدد المطالب التي تتألف منها أحكام تلك الكلمة . ويستأنف الرقم المتسلسل من الواحد تحت الكلمة الأصلية التالية ، وهلمَّ جرّاً .

وقد وُضعت الكلمة الأصلية في أول السطر بحرف ثخين ، ووضعت العناوين الفرعية المتفرعة من الكلمة الأصلية في أول السطر كذلك بحرف ثخين أيضاً ولكنه أصغر حجماً . كما وضعت في أعلى كل صفحة الكلمتان الأصليتان اللتان تحصران ما فيها ليسهل على الباحث المراجع التوصل إلى الكلمة الأصلية التي يريدونها دون حاجة إلى النظر في مضمون الصفحات .

- ٦ -

#### طريقة العزو :

يُذكر بعد كل خلاصة واردة تحت عنوان فرعي ، ثلاثة أرقام في العزو :

الأول - رقم المسألة أو الفصل الذي أخذت منه تلك الخلاصة من كتاب « المغني » وهو الرقم المتسلسل الذي رقمنا به مسائل « المغني » وفصوله ، وبلغ ( ٨٨٨٠ ) رقماً في جميع الكتاب ، حتى يرجع إليه من يقوم بترقيم نسخته وفقاً لجدول الترقيم الذي سينشر في آخر هذا المعجم ، كي يستفيد من العزو للرقم مهما اختلفت طبعات « المغني » .

الثاني - رقم الجزء والصفحة من الطبعة الأولى مع الشرح الكبير .

الثالث - رقم الجزء والصفحة من الطبعة الثالثة ، مفصلاً بينه وبين سابقه بإشارة المساواة

هكذا ( = ) .

## طريقة المراجعة في هذا المعجم :

لكي تعرف حكم مسألة ما في المذهب الحنبلي تطلب الكلمة العنوانية الأصلية ( رهن ، طلاق ، عتق ، نكاح . . . مثلا ) التي يدخل تحتها حكم المسألة المطلوب معرفته ، فتبحث أولا عن تلك الكلمة بحسب الترتيب الهجائي ( الألفبائي ) لحرفها الأول وما يليه من حروفها الأصلية والزائدة ، وذلك بتتبع رؤوس الصفحات ، حيث تذكر في أعلاها الكلمات العنوانية الأصلية الحاصرة لما هو موجود فيها . وبعد الوصول إلى الكلمة الأصلية المطلوبة تبحث تحتها بين العناوين الفرعية الجانبية المرتبة تحتها ترتيبا موضوعيا منطقيا - كما سبقت الإشارة إليه - لترى العنوان الفرعي المعبر عن المسألة بذاتها ، أو الذي هو مظنة لها .

والترتيب الموضوعي بين العناوين الفرعية تحت الكلمة الأصلية يعني الباحث عن أن يستعرض الكمات الفرعية من أولها لكي يصل بالصدفة المحضة إلى العنوان المطلوب ، فإن الباحث يستطيع ، سلفا ، تقدير الموقع المناسب للعنوان الذي يطلبه بين مجموع العناوين الفرعية التي تأتي تحت الكلمة الأصلية ، عند كثرة هذه العناوين واستغراقها عدة صفحات ، وذلك بفضل الترتيب الموضوعي الذي يقضي بتقديم البسيط على المركب ، وتقديم ما يتعلق بالبدايات على ما يتعلق بالنهايات ، الخ . . . فهو يعلم مسبقا أن تعريف النكاح أو الطلاق مثلا يأتي قبل ما سواه من المطالب ، وأن حكمه تشريعه يأتي قبل الأحكام ، وأن الأحكام المعبرة عن المبادئ الأساسية في موضوع الكلمة الأصلية تأتي قبل الفروع الجزئية التطبيقية والأحكام الاستثنائية ، وأن أحكام المسائل المتعلقة بفسخ العقد أو انفساخه تأتي بعد مسائل إنشائه وشرائط مقوماته .

وبذلك يلتمس مطلوبه في أوائل العناوين الفرعية الجانبية أو أواسطها أو أواخرها إذا كانت تلك العناوين تستغرق صفحات كثيرة ، كما في الموضوعات الكبرى كالبيع والنكاح ونحوهما . وغني عن البيان أن من يراجع عن خلاصة حكم المذهب الحنبلي ، في مسألة ما في هذا المعجم ، سيجد ، بالعزو إلى الأصل « المغني » ، الطريق الموصل إلى ما في المغني أيضا حول هذه المسألة من آراء بعض المذاهب الأخرى الموافقة والمخالفة ، ومناقشة الأدلة ، لأن « المغني » يتعرض للمذاهب الأخرى ويناقشها ، فهو - إلى جانب مذهبيته - يعتبر من مراجع الفقه العام . وهذه ميزته البارزة بين الكتب الأخرى في المذهب نفسه ، فوق كونه من المعتمدات الرئيسية فيه ، كما سبقت الإشارة إليه .

- ٨ -

## تنبيهات على بعض الاصطلاحات :

### ١ - حرف الراء في العزو :

استعملنا في الاحالة حرف الراء بعدها نقطتان هكذا ( ر : ) على أنه كلمة بمعنى انظر ،

- يب -



لأن الرأى هي في الوقت نفسه فعل أمر من الرؤية بحسب القواعد الصرفية .

## ٢ - اصطلاحات حنبليّة :

أ - إذا نُقِلَ عن الامام أحمد رضي الله عنه قوله : « . . . أعجب إلي . . . » فهو محمول على معنى النذب ، كما في المدخل لابن بدران . وهذا هو الأصل في هذا التعبير عندهم لا يصرف عنه إلا بدليل .

وكذلك قول أحمد « لا بأس بكذا » أو « أحبُّ إلي أن يفعل كذا » يُحمل على النذب أيضاً .  
ب - قول أحمد : « هذا واجب » يُراد منه أنه فرض شرعيّ ، لأن التفرقة بين الواجب والفرض خاصة بأصول الحنفية .

ج - عبارة : « توقف فيه أحمد » يراد منها غالباً أنه لم يبد فيه رأياً . ولا يعتبر التوقف عن الجواب قولاً في المسألة .

د - عبارة : « استقبح أحمد كذا » محمولة على معنى أنه يرى تحريمه .

هـ - ما قيل فيه (رواية) أو (روى) أو (نص عليه) فالمقصود أنه رواية عن الإمام أحمد بن حنبل أما (الأوجه) فهي أقوال الأصحاب وتخريجهم إن كانت مأخوذة من كلام الإمام أحمد أو إيمائه أو دليله أو تعليقه كما في المدخل لابن بدران (ص ٥٤) .

هذا ما قصدنا إلى تقديمه بين يدي هذا المعجم ، تعريفاً بفكرته وغايته وطريقته وترتيبه ، نفعاً لأسرة الفقه كافة ، لمعرفة أحكام المذهب الحنبليّ ، ومراجعة خلافاته في المسائل .  
والله سبحانه هو المسؤول أن يجعل الجُهد الطويل الشاقّ الذي بُذِلَ فيه ، خالصاً لوجهه الكريم ، خدمةً لشريعته وفقهها الخالد ، وأن ييسر الطريق لإخراج معاجم في المذاهب الأخرى من المدونات المعتمدة ، وهي خدمة لا غنى للفقه الإسلامي ورؤاؤه عنها ، إنه سبحانه ولي التوفيق .  
وصلّى الله تعالى على عبده ورسوله نبينا محمد ، وعلى آله الأطهار وصحبه الأخيار ، وسلم تسليماً .

## توضيح

### كيفية العزو الى الاصل « المغني »

يذكر بعد كل خلاصة وارادة تحت عنوان فرعي ثلاثة أرقام في العزو :

الأول : ونضعه بين هلالين هكذا مثلا (١٨٣٩) ويشير الى رقم الفقرة ( المسألة ، أو الفصل ) .

الثاني : بعد ذلك مباشرة ، ويشير الى رقم الجزء والصفحة من الطبعة الاولى ، مفصولا بين رقم الجزء ، ورقم الصفحة بشرطة مائلة هكذا مثلا ٥٦٢/٢ .

الثالث : بعد ذلك ، مفصولا عن سابقة باشارة المساواة = ، ويشير الى رقم الجزء والصفحة من الطبعة الثالثة هكذا ٧٠٢/٢

## نموذج

الخلاصة المذيلة بهذا العزو

$$( ١٨٣٩ ) ٥٦٢/٢ = ٧٠٢/٢$$

تجدها في الفقرة ( ١٨٣٩ ) من فقرات « المغني » حسب ترقيمنا .

وتجدها في نسخ الطبعة الاولى في الجزء الثاني ، في الصفحة ٥٦٢ منه .

وتجدها في نسخ الطبعة الثالثة في الجزء الثاني ، في الصفحة ٧٠٢ منه .